

مأذون عقد لشخص على كتابيه دون التأكد من إحصائها/الإثنيين(62-21-2202م)فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

مأزون زوج مسلما لكتابه ولم يقل له هل هي عفيفة ام لا فما حكمه الزواج قد مضى وان شاء الله يكون صحيحا لكن لكن ينتبه

للمستقبل ويخبر من تقدم للزواج يقول له يا ولدي شرط النكاح بالكتاب - 00:00:01

ايات الاحسان العفاف والمحصات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم - 00:00:20